

القانون التوجيسي للتربية الوطنية

**قراءات في القانون التوجيسي للتربية الوطنية
رقم: 04-08 و المؤرخ في: 23/01/2008**

- * إن التنمية الكمية المحققة في مجال التربية قد ضاعف فيه عدد المتمدرسين بـ 10 مرات منذ الاستقلال بعد انتقال نسبة التمدرس من 43.5% إلى 97%. و بنى الجزائر لديمقراطية التعليم ومجانيته و جسید خیار عربی التعليم وجزأة التأثير في كل المستويات واجهت المنظومة التربوية نقصاً و اختلالات أثرت على نوعية التعليم.
- والتحولات المسجلة على الصعيدين الوطني والعالمي المتمثلة في التعديلية والديمقراطية والمواطنة والتخلّي عن الاقتصاد الموجه لصالح اقتصاد السوق والتنافس والتطور التكنولوجي و تكنولوجيات الإعلام والاتصال. كل هذه العوامل ساهمت في حتمية اللجوء إلى إصلاح المنظومة التربوية ، فتم نصيب اللجنة الوطنية لإصلاح المنظومة الوطنية في مאי 2000 وقرار مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 30/04/2002 ، لتقرير الانطلاق في الإصلاح التربوي لمواجهة التحديات المتعددة و حقيق الشروط العلمية و التكنولوجية لضمان نمية مستدامة.
- * فالسياسة التربوية الجديدة جاءت لستجيب لطموحات الأمة و ندرج في الحركة الدؤوبة للعولمة وذلك وفق الخطوات التالية:

1. عزيز و المدرسة كعنصر لإثبات الشخصية الجزائرية و وظيف وحدة الشعب الجزائري من خلال :

- مبادئ اعلان اول نوفمبر 1954.

- الأبعاد المتنوعة للهوية الوطنية العالمية ، الإفريقية ، الإسلام ، العروبة والأمازيغية .

- مان اللغة العربية النجاعة في التبليغ البيداغوجي و عمليات التدريس.

- اللغة الأمازيغية والعمق التاريخي والانتروبولوجي.

2. التكوين على المواطنة - :

- علم السيران الديمقراطي في الحياة الاجتماعية.

- نمية الحس المدني و التسامح و التحضر للحياة الاجتماعية و معرفة و فهم الحقوق و الواجبات.

- مامين المعارف التي سير حياة المجتمع.

- نمية معرفة حقوق الإنسان و المرأة و الطفل.

- رقية معرفة واحترام المؤسسات الوطنية و الهيئات الدولية والإقليمية لتبسيط فهم حقيقي لدى التلميذ للحياة الوطنية في سياق العولمة .

3. اندماج المدرسة في حركة الرقي العالمية :

- منح التلميذ ثقافة علمية و تكنولوجية حقيقة بتكون الفكير بقدر ما هو اكتساب للمعارف و المهارات.

- تكنولوجيات الإعلام و الاتصال و إراجها في السنوات الأولى للدراسة.

- التحكم في اللغات الأجنبية.

4. مبدأ الديمقراطيّة بضمّان مبدأ كافٌ فرص النجاح.

5. ثمين و رقية الموارد البشرية حيث ان الجزائر مطالبة بتكوين ملامح التلاميذ الذين لهم فكر سليم عن طرق دريس يركز على المقاربات المبنية على طبيق انساق التحليل والتلخيص وحل المشكلات وبناء المعاشر المهيكلة والتأقلم مع التحولات السريعة و إيجاد الحلول للمشاكل المرتبطة بها،

* يتميز القانون التوجيهي للتربية رقم : 04-08 و المؤرخ في 23/01/2008 على الأمر رقم : 35-76 والمؤرخ في 16/04/1976 ب :

- حصره في مجال التربية الوطنية (التربية التحضيرية . التعليم الأساسي . التعليم الثانوي).

- نظام ربوبي يتكيف مع اقتضاب السوق و مجتمع يمقراطي .

- فتح مؤسسات خاصة وإلزام عليم اللغة الاماراتية .

- عليم المعلوماتية والزمائية عليم الرياضة .

- إنشاء مجلس وطني للمناهج و مرصد وطني للتربية والتقويم ببرامج التعليم والتقويم باللاحظة والتحسين والتجديد.

- صياغة حقوق وواجبات التلميذ ، المدرس ، المدير.

- معاقبة الأشخاص المخالفين لإلزامية التعليم الأساسي (العاشرة 12).

- حديد إطار قانوني عام للوائح المدرسية و تنظيم التعليم الأساسي :

(عليم ابتدائي 5 سنوات ، عليم متوسط 4 سنوات).

- نظيم ما بعد الإلزامي : (مسلك أكاديمي يمثل في شعب التعليم العام والتكنولوجي يؤدي إلى الجامعة و مسلك مهني ويتمثل في خصصات التكوين و التعليم المهنيين و الذي يؤدي إلى عالم الشغل).

- الحق التكوين الأولي للمدرسين للتعليم العالي أو التي خضع للوصاية البيداوغوجية .

- ثمين القانون الخاص لوظيفة التدريس.

- إلغاء احتكار الدولة للكتاب المدرسي و اعتماد الوسائل التربوية المكملة و المؤلفات شبه المدرسية ،

* محاور القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم: 04-08 المؤرخ في 23/01/2008 :

1. أسس المدرسة الجزائرية :

- غاية التربية وهو رسم ملحم مواطن الغد.

- مهام المدرسة وهي التهذيب بالمعارف والتنمية الاجتماعية بالمواطنة والتأهيل بالاندماج.

- المبادئ الأساسية للسياسة التربوية وهي مجانية التعليم والزمائاته و كافٌ الفرص ، والتكفل بالمعلمين وعدم سبيس المدرسة .

2. الجماعة التربوية : التلاميذ وكل من له علاقة مباشرة وغير مباشرة ب التربية التلاميذ .

3. نظام التدرس :

- التربية التحضيرية.

- التعليم الأساسي (التعليم الابتدائي 5 سنوات ، التعليم المتوسط 4 سنوات).

- التعليم الثانوي.

- المؤسسات الخاصة للتربية و التعليم .

- الإرشاد المدرسي و التوجيه المدرسي و المهني.

- التقييم والمراقبة المستمرة.

4. عليم الكبار : محو الأمية و محو الأمية البعدى و التعليم عن بعد.

5. المستخدمون : كوين و حسين مستواهم المعرفي و الاجتماعي .

6. المؤسسات المدرسية و هياكل الدعم و الأجهزة الاستشارية:

- مؤسسات التربية و التعليم العمومية: التحضيرية و الابتدائية و المتوسطة و الثانوية.

- هياكل الدعم :

كوين و حسين مستوى المستخدمين ومحو الأمية و عليم الكبار بما في ذلك عليم عن بعد والبحث التربوي والتوثيق و الكتاب المدرسي و الوسائل التعليمية و التقييم بالامتحانات والمسابقات و علم النفس المدرسي و التوجيه والإعلام و اقتناء و وزيع و صيانة الوسائل التعليمية.

- البحث التربوي و الوسائل التعليمية : بما فيها المؤلفات شبه المدرسية بعد المصادقة عليها من طرف الوزارة المعنية.

- النشاط الاجتماعي: التضامن و قيص الفوارق الاجتماعية و الاقتصادية.

- الخريطة المدرسية : وزيع الهياكل المتوازن عبر التراب الوطني .

- الأجهزة الاستشارية :

المجلس الوطني للتربية والتقوين و يشترك فيه ثلاثة وزارات، والمرصد الوطني للتربية و التقوين يتبع و يلاحظ سير المنظومة التربوية و نتائجها و يقترح التحسينات.

* و ينتظر من طبيق القانون التوجيهي للتربية الوطنية رقم : 04-08 المؤرخ في 23/01/2008:

المساهمة في حسين نوعية التعليم الممنوح و من المؤسسة التربوية و طبيقيا على الأ Medina المتوسط والبعد :

- رفع مستوى أهل مستخدمي التعليم حيث التدرج الجامعي هو المعيار.

- القضاء على نظام الدوامين.

- حسين نسب النجاح في الامتحانات المدرسية (60 % إلى 80 %).

- عم الإرشاد المدرسي و الإعلام.

- شجع الخواص على إنشاء هياكل التربية التحضيرية.

- العمل على جانس و حسين معايير التدرس و قليص التسرب المدرسي.

- ساوي نسبة التدرس بين البنات و البنين,

* نص القانون التوجيهي لل التربية الوطنية رقم:08-04 المؤرخ في 23 جانفي 2008

1. أسس المدرسة الجزائرية :

1.1 غايات التربية : (الموا 1-2) كوين مواطن مزو بمعالم وطنية ، متعلق بقيم الجزائر يفهم العالم ويتكيف معه و يؤثر فيه.

2.1 مهام المدرسة : (الموا 3-6) التعليم والتنشئة والتأهيل.

3.1 المبادئ الأساسية للتربية الوطنية: (الموا 7-18).

- التلميذ مرکز اهتمامات السياسة التربوية .

- وفی التعليم لكل الجزائريين ون أي نوع من التمييز.

- وفی التعليم كلما فیها المدارس الخاصة.

2. الجماعة التربوية: (الموا 19-26) التلاميذ ومن يكونهم ويسهر على سیر مؤسستهم، المعلم المأة 22,1 لمدير المأة 23 ، المفتش المأة 24 ، الولي المأة 25 .

3.3 نظيم التمدرس : (الموا 27-72)

3.1 التربية التحضيرية (38-43).

2.3 التعليم الأساسي (التعليم الابتدائي 5 سنوات ، التعليم المتوسط 4 سنوات) (44-52).

3.3 التعليم الثانوي العام و التكنولوجي : (53-56) .

4.3 مؤسسات التربية و التعليم الخاصة : (18 و 57-65).

5.3 الإرشاد المدرسي : (66-68).

6.3 التقييم : (69-72) .

4. عليم الكبار: (الموا 73-75) .

5. المستخدمون : (الموا 76-80) .

1.5 مستخدمو التعليم .

2.5 مستخدمو إدارة المؤسسات التعليم و التكوين.

3.5 مستخدمو التربية.

4.5 مستخدمو التفتيش و المراقبة,

5.5 مستخدمو المصالح الاقتصادية .

6.5 مستخدمو علم النفس و التوجيه المدرسي و المهني .

7.5 مستخدمو التغذية المدرسية .

8.5 مستخدمو السلك الطبي و شبه الطبي .

9.5 مستخدمو الأسلال المشتركة .

6. مؤسسات التربية والتعليم العمومية وهيأكل ونشاطات الدعم والأجهزة الاستشارية: (المو 81-104)

1.6 مؤسسات التربية و التعليم العمومية (81-86).

- المدرسة التحضيرية. - المدرسة الابتدائية. - المتوسطة . - الثانوية.

2.6 هيأكل الدعم : (87-88) مهمتها :

- كوين المستخدمين و حسین مستواهم .

- محو الامية و عليم الكبار و التعليم و التكوين عن بعد .

- البحث التربوي و التوثيق و الانشطة المرتبطة بالكتب المدرسية و الوسائل التعليمية.

- كنولوجيات الاعلام و الاصال الحديثة و طبقاها .

- التقييم والامتحانات والمسابقات.

- علم النفس المدرسي ، التوجيه والإعلام الخاص بالدراسات و التكوين و المهني .

- البحث في المجال اللغوي .

- اقتناء التجهيزات التعليمية و وزيعها و صيانتها مع إمكانیات إنشاء أخرى مسایرة للتطور ...

3.6 البحث التربوي و الوسائل التعليمية : (89-95)

- يندرج البحث التربوي من السياسة الوطنية للبحث العلمي (89) .

- يمكن استعمال الوسائل التعليمية المكملة و الكتب شبه المدرسية في المؤسسات المدرسية بعد اعتمادها (93),

4.6 النشاط الاجتماعي: (96-98) بضمان الوسائل التعليمية والأدوات المدرسية والنقل والتغذية والصحة المدرسية

و النشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية ويهد إلى الحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية للتلاميذ.

5.6 الخريطة المدرسية : (99-101) و زيع المنشآت المدرسية عبر الوطن .

6.6 الأجهزة الاستشارية: (102-104)

- إنشاء مجلس وطني للتربية و التكوين (102) فضاء للتشاور و الابتكار .

- إنشاء مرصد وطني للتربية و التكوين (103) ملاحظ ، مصحح ، ومحسن مع إمكانية إنشاء أخرى حسب الحاجة

. (104).

7. أحكام ختامية : (المو 105-106) لغى كل الإحکام المخالفة ولا سيما الأمر رقم: 35-76 المؤرخ في :

16 ابريل 1976 .

* ملاحظة : - إن القانون مكون من 106 مادة .